



United Arab Emirates



رخصة مزود خدمات التصديق الإلكتروني

بناءً على الصلاحيات الممنوحة للهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات في دولة الإمارات العربية المتحدة كمراقب لمزودي خدمات التصديق الإلكتروني بموجب قرار مجلس الوزراء رقم ٨/٢٩١ لعام ٢٠٠٦ بتاريخ ١٥ أكتوبر ٢٠٠٦ وبالإشارة إلى المسؤوليات الممنوحة لها فيما يتعلق بترخيص واعتماد ومراقبة والإشراف على نشاطات مزودي خدمات التصديق الإلكتروني، ووفقاً للقانون الاتحادي رقم ١ لسنة ٢٠٠٦ بشأن المعاملات التجارية الإلكترونية تقرر إصدار رخصة مزود خدمات التصديق الإلكتروني إلى:

مصرف الهلال ش م ع

- المقر الرسمي المسجل شارع الكورنيش بناية/برج سمو الشيخ سلطان بن خليفة آل نهيان إمارة أبوظبي، ص.ب: ٦٣١١١
- أصدرت هذه الرخصة من قبل الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات بموجب أحكام القانون وأحكام القرار الوزاري رقم ١ لسنة ٢٠٠٨ وتخضع لأية شروط وأحكام وضوابط وقيود أخرى تفرضها الهيئة من وقت لآخر.
 - تسمح هذه الرخصة للمرخص له بالعمل كمزود لخدمات التصديق الإلكتروني في دولة الإمارات العربية المتحدة.
 - تسري صلاحية هذه الرخصة في ٩ أكتوبر ٢٠١١ وتنتهي في ١٠ أكتوبر ٢٠١٦ ما لم يتم إلغاء أو تعليق الرخصة قبل ذلك التاريخ.

وقعت ومهرت بالختم في يوم ٩ / أكتوبر / ٢٠١١

محمد ناصر القانم
المدير العام



هيئة تنظيم الاتصالات
TELECOMMUNICATIONS REGULATORY AUTHORITY